

Distr.: General
15 May 2006

ARABIC
Original: English

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة



اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة
عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة
خطرة متداولة في التجارة الدولية
مؤتمر الأطراف
الاجتماع الثالث

جنيف، ٩ - ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦
البند ٥ (د) من جدول الأعمال المؤقت*

تنفيذ الاتفاقية: تقرير لجنة استعراض المواد الكيميائية عن
أعمال اجتماعها الثاني

تقييمات المخاطر بموجب الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف وصلتها بالمواد الكيميائية المرشحة

مذكرة الأمانة

أولاً - معلومات أساسية

١ - بحث مؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات خطرة معينة متداولة في التجارة الدولية في اجتماعه الثاني، قضية الإجراءات الخاصة بتقييمات المخاطر في إطار الاتفاقات الأخرى متعددة الأطراف، وطلب إلى الأمانة إعداد ورقة تبحثها لجنة استعراض المواد الكيميائية في اجتماعها الثاني بشأن كيفية معاملة اتفاقية روتردام لمادة فرض حظر على تجارها، أو قيدت بشدة أو تدار بطريقة ما بموجب الاتفاقات متعددة الأطراف الأخرى. وقد

* UNEP/FAO/RC/COP.3/1

050606 K0651511

لدواعي الاقتصاد في النفقات يوجد عدد محدود من هذه الوثيقة ويرجى من المندوبين التفضل باصطحاب نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

ناقشت لجنة استعراض المواد الكيميائية الورقة، وأوصت بعدد من التعديلات الطفيفة ووافقت على إحالتها إلى اجتماع الأطراف للنظر فيها أثناء اجتماعه الثالث. وترد الورقة بشكلها المعدل رفق هذه المذكرة.

ثانياً - الإجراءات التي من المحتمل أن يتخذها مؤتمر الأطراف

٢ - قد يرغب مؤتمر الأطراف في استعراض الورقة وأن ينظر في:

(أ) ما إذا كان يجوز للجنة استعراض المواد الكيميائية-عند نظرها في المواد الكيميائية المرشحة لإدراجها في المرفق الثالث لاتفاقية روتردام-بحث تقييم المخاطر المرتبطة بالمادة الكيميائية بموجب بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة للأوزون أو اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، كدعم كاف لتطبيق المعايير (ب) '١' و(ب) '٢' من اتفاقية روتردام؛ و

(ب) المتطلبات من المزيد من المعلومات ملء الثغرات على النحو الوارد وصفه في السياسات العامة لمعلومات ملء الثغرات التي وافقت عليها لجنة استعراض المواد الكيميائية في اجتماعها الأول (UNEP/FAO/RC/CRC.1/11)، بما في ذلك نوعية وحجم معلومات ملء الثغرات تلك، وذلك للتدليل على أن الإجراء التنظيمي النهائي للأطراف المخطّرة قد أُتخذَ كنتيجة لتقييم المخاطر الذي راعى الظروف السائدة لدى الطرف المتخذ للإجراء، أو بمعنى آخر، أن المعيار (ب) '٣' للمرفق الثاني لاتفاقية روتردام قد تم الوفاء به.

تقييمات المخاطر التي تتم في إطار بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستفدة لطبقة الأوزون، واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة

معلومات أساسية

- ١ - نظر مؤتمر الأطراف أثناء اجتماعه الثاني في مسألة إجراءات تقييمات المخاطر بموجب الاتفاقات الأخرى متعددة الأطراف، وطلب إلى الأمانة إعداد ورقة لكي تبحثها لجنة استعراض المواد الكيميائية في اجتماعها الثاني بشأن الكيفية التي يجب على اتفاقية روتردام أن تعامل بها مادة فرض حظر على تجارها أو قيدت بشدة أو تدار بطريقة ما بموجب الاتفاقات الأخرى متعددة الأطراف.
- ٢ - ناقشت لجنة استعراض المواد الكيميائية في اجتماعها الثاني، الورقة وأوصت بإدراج بعض المعلومات الإضافية لأجل التوضيح. واتفقت على إحالة الورقة إلى الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف للنظر فيها.

المقدمة

- ٣ - تنقسم هذه الورقة إلى ثلاثة فصول: يستعرض الفصل الأول باقتضاب إجراءات تقييم المخاطر لدى الاتفاقات البيئية الأخرى متعددة الأطراف والتي تشتمل على مواد كيميائية قد تكون مؤهلة للإدراج في المرفق الثالث لاتفاقية روتردام، ويشمل الفصل الثاني أمثلة لمواد كيميائية محددة، ويبحث في انطباق الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف انفرادياً على تلك المواد، فيما يستعرض الفصل الثالث عدداً من المواد الكيميائية التي قد ينطوي عليها ذلك. ويجدد الفصل الخامس الإجراءات المحتملة من جانب مؤتمر الأطراف.

أولاً - إجراءات تقييم المخاطر أو الأخطار لدي الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف ذات الصلة

ألف - اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة

- ٤ - استند المقرر المعني بإدراج المواد الكيميائية الاثنتي عشرة الأصلية في اتفاقية استكهولم أثناء عملية التفاوض إلى عملية التقييم التي أجراها البرنامج الدولي للسلامة الكيميائية (IPCS). ولذلك أدرجت هذه المواد الكيميائية في اتفاقية استكهولم على أساس تقييم علمي للمخاطر قبلته لجنة التفاوض الحكومية.

- ٥ - وبالنسبة للمواد الكيميائية الجديدة المراد إدراجها في اتفاقية استكهولم، تقوم لجنة استعراض المواد الكيميائية مبدئياً بتقييم المواد الكيميائية مع مراعاة أربعة معايير تتعلق بالثبات، والتراكم الأحيائي، والسمية واحتمالات الانتقال بعيد المدى في البيئة. وإذا ما قررت اللجنة أن هذه المعايير الأربعة قد استوفيت، تمضي إلى وضع مسودة وصف لمخاطر تلك المادة الكيميائية. ويقدم هذا الوصف، في إطار اتفاقية استكهولم لمزيد من المعلومات التفصيلية عن المعايير الأربعة التي يتم النظر فيها مبدئياً، ومعلومات

كذلك تشمل بيانات عن المصادر المحتملة (بما في ذلك استحداث المعلومات واستخدامها والإفراج عنها) كما تشمل تقييمات المخاطر للنهيات الطرفية المعنية، والمآل البيئي وعوامل التركيز الأحيائي والتراكم الأحيائي، وبيانات الرصد، والتعرض في المناطق المحلية ونتيجة للانتقال بعيد المدى، وأي تقييمات مخاطر وطنية أو دولية، وتقييمات أو أوصاف، ومعلومات عن العلامات التجارية، وحالة المادة الكيميائية لدى الاتفاقيات الدولية الأخرى.

٦ - تتطلب اتفاقية استكهولم أيضاً إعداد تقييم لتدابير الرقابة المحتملة، التي تشمل بحث فاعلية وكفاءة تدابير الرقابة المحتملة، والبدائل، والتأثيرات الاجتماعية الإيجابية والسلبية وتأثيرات النفايات والتخلص، والحصول على المعلومات والتثقيف العام، وحالة الرقابة وقدرة المتابعة، وأي تدابير رقابة وطنية أو إقليمية تُتخذ. ومؤتمر الأطراف هو الذي يقرر إدراج المادة الكيميائية في اتفاقية استكهولم استناداً إلى توصيات لجنة استعراض المواد الكيميائية المنشأة بموجب الاتفاقية.

باء - بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستفدة للأوزون

٧ - إن الإجراء الخاص بتقييم أخطار ومخاطر المواد الكيميائية التي يجري النظر في إخضاعها للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال يستتبع قيام الأطراف وأفرقه التقييم لديها باستعراض المادة الكيميائية. ويقوم الخبراء العلميون في فريق التقييم العلمي التابع للبروتوكول بإجراء تقييم لإمكانات استنفاد المادة لطبقة الأوزون، بينما يتم إجراء عدد من تصورات الانبعاثات المختلفة لقياس الأثر الاحتمالي للافتراضات المختلفة لاستخدامها. ويسفر ذلك عن تحديد مدي احتمال أن يؤدي استخدام تلك المادة إلى استنفاد طبقة الأوزون. وليس هذا تقييماً عاماً لمخاطر استخدام مادة كيميائية بعينها، ينظر في طائفة من التأثيرات الصحية والبيئية، وإنما يبحث فقط في احتمالات استنفاد المادة الكيميائية لطبقة الأوزون.

٨ - ويجري فريق تقييم التأثيرات البيئية تقييمات متعلقة بتأثيرات استنفاد طبقة الأوزون على صحة الإنسان والنباتات الأرضية وعلى النظم الإيكولوجية المائية. ويمكن استخدام هذا التقييم في تقييم التأثيرات المحتملة الناتجة عن إطلاقات أي من المواد المستفدة للأوزون لذلك استناداً إلى بحث قدرتها على استنفاد الأوزون، وليس إلى التقييم النوعي لتأثيرات كل مادة كيميائية على حدة. ويجري فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تحليلات إضافية لإنتاج المادة الكيميائية ولجدوى تخفيض استخدامها وإبدالها وذلك على أساس كل مادة كيميائية على حدة. ويجوز للأطراف كل على حدة إجراء تحليلات لتصورات الانبعاثات التي قد تساعد في اتخاذ القرار النهائي بشأن مستوى الرقابة المطلوبة على هذه المادة.

ثانياً - أمثلة لتقييم مواد كيميائية محددة

ألف - اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة

٩ - هناك ملوثان عضويان ثابتان منتجان عن عمد مدرجان في اتفاقية استكهولم ولم يدرجا بعد في اتفاقية روتردام هما: الميركس والإندرين.

- ١٠ - وكان التقرير التفصيلي عن الإثني عشر ملوثاً عضوياً ثابتاً أصلياً قد وضع ونشر من جانب البرنامج الدولي للسلامة الكيميائية (IPCS) في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وقد بحث التقرير بالنسبة لكل مادة من المواد الكيميائية الإثني عشرة الخصائص الكيميائية، السمية، والسمية الإيكولوجية، والثبات والمآل والتعرض استناداً إلى الوثائق التي خضعت للاستعراض النظير على المستوى الدولي.
- ١١ - وبالنسبة للإندرين اشتمل التقرير على وجه التحديد على معلومات تتعلق بالدراسات في الآدميين، اشتملت على بيانات وبائية عن العمال داخل المصانع ودراسات عن حيوانات المختبرات بما في ذلك بحث السرطنة التي تنتج عن الإندرين. أما المعلومات الأخرى الداخلة في الدراسة فتتعلق بالسمية على الحيوانات البرية (كل من الأنواع الأرضية والمائية)، وكذلك المعلومات عن الثبات في البيئة في ظل الظروف متفاوتة واحتمالات الانتقال بعيد المدى في العديد من الوسائط والتعرض المحتمل للبشر. وكان التعرض الوحيد المذكور في هذه الدراسة هو عن طريق الغذاء.
- ١٢ - وبالنسبة للميركس، تضمنت المعلومات بياناً عن تأثير الميركس على صحة الآدميين، ودراسات عن حيوانات المختبر، والتأثيرات على النباتات والحياة البرية والثبات والمآل وتقييم التعرض.
- ١٣ - واشتملت الدراسة عن المواد الكيميائية المدببة المقترح إدراجها في اتفاقية استكهولم أيضاً على معلومات محدودة عن الاستخدامات والمصادر والبدائل وكان هناك أيضاً قسم يتعلق بخفض المخاطر يشمل معلومات عن إدارة المخاطر وترتيب أولويات المخاطر والمنافع والتخفيف من المخاطر وتقييم عمليات التخفيف والحوجز التي تحول دون اعتماد البدائل.

باء - بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

- ١٤ - هناك مادتان كيميائيتان أدرجتا في بروتوكول مونتريال عقب تقييم احتمالات استنفادهما للأوزون تهماً هذه الدراسة وهما: رابع كلوريد الكربون وبروميد الميثيل.
- ١٥ - وكان مؤتمر الأطراف في بروتوكول مونتريال قد أدرج في عام ١٩٩٠ رابع كلوريد الكربون كمادة خاضعة للرقابة بموجب بروتوكول مونتريال. وقد نظرت الأطراف بعناية في تقرير ١٩٨٩ الصادر عن فريق التقييم العلمي الذي كان قد حدد رابع كلوريد الكربون كمادة ذات قدرة عالية على استنفاد الأوزون، والتي تُعرّف بمعدل التغييرات في الحالة الثابتة المحسوبة لعمود الأوزون بالنسبة لكل وحدة كتلة من الغاز المنطلق إلى الغلاف الجوي مقارناً بالاستنفاد الذي يحدث نتيجة لانبعاث وحدة كتلة من الكلوروفورم كربون-١١ (CFC-11).
- ١٦ - وأدرج بروميد الميثيل على أساس تقرير فريق التقييم العلمي اللذين نشرنا في ١٩٨٩ و١٩٩١. وكان هذان التقريران قد بينا أن لبروميد الميثيل تأثيرات كبيرة على استنفاد الأوزون، كما أن تحليلهما أوحى بخطوات لفرض الرقابة على تلك المادة من شأنها أن تقلل من التأثيرات الضارة لها على طبقة الأوزون. ومع ذلك فإن الضوابط على بروميد الميثيل التي اعتمدها الأطراف في ١٩٩٣ أعفت مقادير من بروميد الميثيل أنتجت أو استخدمتها الأطراف في الحجر الصحي أو معالجات ما قبل الشحن.

١٧ - وقد ترافق تقييم هذه المواد الكيميائية من جانب فريق التقييم العلمي مع تقييم لتأثيراتها على استنفاد الأوزون أجراه فريق تقييم التأثيرات البيئية وذلك لإعطاء تقدير للتأثيرات المتوقعة على طبقة الأوزون نتيجة استمرار إنتاج واستخدام وإطلاق رابع كلوريد الكربون أو بروميد الميثيل. وقدم التقييم الذي أجراه فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي معلومات إضافية عن إنتاج رابع كلوريد الكربون وبروميد الميثيل وجدوى تخفيض استخدام هاتين المادتين الكيميائيتين وإحلال مواد أخرى محلها.

ثالثاً - المواد الكيميائية المحتملة المرشحة للمرفق الثالث من اتفاقية روتردام واحتمال استخدام تقييمات المخاطر التي تجريها الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف الأخرى

ألف - اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة

١٨ - بالنسبة للمادتين الكيميائيتين المنتجتين عن قصد والمدرجتين في اتفاقية استكهولم ولكنهما غير مدرجتين في اتفاقية روتردام، يبدو أن استخدام تقييم المخاطر والأخطار الذي أجرته اتفاقية استكهولم يستوفي المعيار (ب) '١' (الذي يقضي بأن تكون البيانات التي استخدمت في اتخاذ القرار قد تولدت بالطرق المعترف بها علمياً) و(ب) '٢' (التي تقضي بأن البيانات قد تم استعراضها وتوثيقها طبقاً للمبادئ والإجراءات العلمية) المعترف بها بصورة عامة الواردة في المرفق الثاني من اتفاقية روتردام. ويمكن اعتبار أن هذين المعيارين قد استوفيا نظراً لأن استعراض المادتين الكيميائيتين قد أجري كجزء من عملية استعراض نظير دولية.

١٩ - ومع ذلك يشترط المعيار (ب) '٣' في الاتفاقية ضرورة أن يستند الإجراء إلى تقييم للمخاطر يشمل الظروف السائدة لدى الطرف المتخذ للإجراء. وهذا المعيار لا يمكن الوفاء به بدون شكل من أشكال معلومات ملء الثغرات، أو بحث المخاطر التي تنشأ عن استخدام المادة الكيميائية داخل البلد المتخذ للإجراء. وهكذا فإن قراراً يتخذه بلد ما بشأن السياسات العامة على المستوى الوطني بحظر جميع المواد الكيميائية المدرجة في اتفاقية استكهولم قد لا يدعم الإدراج في اتفاقية روتردام ما لم يشمل القرار أيضاً على معلومات تتعلق بالهواجس إزاء حالات التعرض (أو حالات التعرض المحتملة) للبيئة أو للآدميين داخل البلد، وذلك استناداً إلى الأنماط المتوقعة أو الحالية أو السابقة للاستخدام. وتُرى تأثيرات ضارة كبيرة للكثير من الملوثات العضوية الثابتة في مواقع بعيدة نسبياً عن نقطة المنشأ ومن ثم يجوز ألا تكون الحكومات قد أجرت أي دراسات مباشرة عن التأثيرات داخل بلدانها هي.

٢٠ - قد يفى وصف المخاطر الذي تضعه لجنة استعراض المواد الكيميائية عن المواد الكيميائية المقترح إدراجها في اتفاقية استكهولم - كذلك - بالمعيار (ب) '١' و(ب) '٢' من المرفق الثاني لاتفاقية روتردام المتعلقين بتوليد البيانات وباستعراض البيانات. ومع ذلك يجدر الإشارة إلى أن أي حظر وطني أو قيود مشددة من جانب بلد ما قد استندت إلى الظروف السائدة لدى الطرف المخَطَر بحيث تسمح الظروف باستيفاء المعيار (ب) '٣' وذلك قبل التمكن من اقتراح إدراج المادة الكيميائية في اتفاقية روتردام.

باء - بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

٢١ - هناك عدد كبير من المواد الكيميائية الخاضعة للرقابة حالياً. بموجب بروتوكول مونتريال يتم عرضها كمجموعات مثل مركبات الكربون الكلورية فلورية CFCS، أو مركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية (HCFCs) أو الهالونات، وكمواد كيميائية إفرادية ويشتمل بروتوكول مونتريال على عدد كبير من المواد الكيميائية أو على مجموعات من المواد الكيميائية التي يمكن اقتراح إدراجها في اتفاقية روتردام.

٢٢ - عند بحث إدراج مواد كيميائية في اتفاقية روتردام، قد يبدو أن إجراء اتخذ على أساس إدراج المادة الكيميائية في بروتوكول مونتريال تقييم المخاطر والأخطار يستوفي المعيار (أ) من المرفق الثاني للاتفاقية حيث أن ذلك الإجراء من شأنه أن يحمي البيئة (وبصورة غير مباشرة صحة الإنسان) أن استخدام تقييم المخاطر والأخطار الذي نفذها بروتوكول مونتريال من شأنه أن يفني بالمعيارين (ب) '١' و(ب) '٢' نظراً لأن البيانات ستكون قد استعرضت علمياً في استعراض نظير وقبلها الفريق الدولي للتقييم العلمي. وعملية الاستعراض النظير هذه واستعراض البيانات تفي بشرط أن تكون البيانات التي استند إليها المقرر قد تولدت واستعرضت طبقاً لطرق ومبادئ وممارسات معروفة علمياً.

٢٣ - لا يمكن مع ذلك، استيفاء المعيار (ب) '٣' المتعلق بالظروف السائدة لدى البلد المتخذ للإجراء إذا لم تتوافر بعض معلومات ملء الثغرات أو إذا لم تبحث المخاطر داخل ذلك البلد. ويمكن لمعلومات ملء الثغرات هذه أن تأخذ شكل بيان يتعلق بالتأثير المحتمل لاستنفاد طبقة الأوزون على الصحة أو البيئة داخل البلد الذي أتخذ المقرر، سواء كان ذلك في شكل تأثير مباشر أو كزيادة في الأشعة فوق البنفسجية على الطرف المخاطر، أو تأثير أكبر غير مباشر يتعلق بالآثار العامة المرتبطة باستنفاد طبقة الأوزون. إن الوقع المباشر للآثار البيئية على طبقة الأوزون لدى كل بلد على حدة يمكن أن يتفاوت حسب المواقع الجغرافية لتلك البلدان، حيث أن مناطق معينة على الكرة الأرضية (كالمناطق القطبية مثلاً) تكون أكثر تضرراً من استنفاد الأوزون. وقد ظلت مستويات الأوزون في الأقاليم الاستوائية ثابتة نسبياً طوال مختلف الفصول خلال العام أو من عام إلى عام، بينما أظهرت خطوط العرض الأكثر ارتفاعاً تفاوتات موسمية لا بأس بها مع تكون "ثقوب أوزون" في الربيع فوق القطبين. وهناك علاقات مركبة، مع ذلك، بين التغيرات في طبقة الأوزون وبين التأثيرات الناجمة عن تغير المناخ. وتفعل المواد المستنفدة للأوزون فعل غازات الدفيئة، ومن ثم يمكن أن تسهم في الاحترار العالمي، وإن كان من غير الواضح تأثير عمليات الاستنفاد الفعلية لطبقة الأوزون على تغير المناخ. ويمكن اعتبار أن الإطلاقات للمواد المستنفدة للأوزون تحدث تأثيراً عالمياً، ويمكن للطرف أن يقدم بيانات تتعلق بهذه التأثيرات كمعلومات مساندة لقراره بحظر مادة كيميائية معينة.

رابعاً - الإجراء المحتمل من جانب مؤتمر الأطراف

٢٤ - قد يرغب المؤتمر في أن ينظر فيما إذا كان-عند بحثه لمواد كيميائية مرشحة للإدراج في المرفق الثالث لاتفاقية روتردام-يجوز للجنة استعراض المواد الكيميائية أن تراعي تقييم المخاطر المرتبطة بالمادة الكيميائية إما بموجب بروتوكول مونتريال أو بموجب اتفاقية استكهولم كدعم كافٍ لاستيفاء المعيار (ب) '١' و(ب) '٢' لاتفاقية روتردام.

٢٥ - قد يرغب المؤتمر كذلك في أن ينظر في متطلبات توفير المزيد من معلومات ملء الثغرات، على النحو الموصوف في السياسات العامة بشأن معلومات ملء الثغرات التي وافقت عليها لجنة استعراض المواد الكيميائية أثناء اجتماعها الأول (UNEP/FAO/RC/CRC.1/11)، بما في ذلك نوعية وحجم معلومات ملء الثغرات تلك وذلك للتدليل على أن الإجراء التنظيمي النهائي لدى الأطراف المخضرة قد أتخذ نتيجة لتقييم المخاطر الذي راعى الظروف السائدة لدى البلد المتخذ للإجراء، أو بمعنى آخر حقق المعيار (ب) '٣' من المرفق الثاني من اتفاقية روتردام.